

Distr.: Limited
5 October 2004
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون
لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء
الاستعمار (اللجنة الرابعة)
البند ٢٠ من جدول الأعمال
تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان
والشعوب المستعمرة

إثيوبيا، أنتيغوا وبربودا، أنغولا، تيمور ليشتي، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جمهورية
تترانيا المتحدة، جنوب أفريقيا، زامبيا، زمبابوي، غرينادا، فيجي، كوبا، كينيا، ليسوتو،
موريشيوس، موزامبيق، ناميبيا، نيجيريا: مشروع قرار

مسألة الصحراء الغربية

إن الجمعية العامة،

وقد أمنت النظر في مسألة الصحراء الغربية،

وإذ تعيد تأكيد حق جميع الشعوب غير القابل للتصرف في تقرير المصير
والاستقلال، وفقا للمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وفي قرار الجمعية العامة
١٥١٤ (د - ١٥)، المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، والمتضمن إعلان منح
الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة،

وإذ تشير إلى قرارها ١٠٩/٥٨ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤،

وإذ تشير أيضا إلى جميع قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن المتعلقة بمسألة
الصحراء الغربية،



وإذ تشير كذلك إلى قراري مجلس الأمن ٦٥٨ (١٩٩٠)، المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٠ و ٦٩٠ (١٩٩١)، المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩١، اللذين وافق مجلس الأمن بموجبهما على خطة التسوية للصحراء الغربية^(١)،

وإذ تشير إلى قراري مجلس الأمن ١٣٥٩ (٢٠٠١) المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠١ و ١٤٢٩ (٢٠٠٢)، المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٢، وكذلك إلى القرار ١٤٩٥ (٢٠٠٣)، المؤرخ ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٣، الذي أعرب فيه المجلس عن تأييده لخطة السلام من أجل تقرير شعب الصحراء الغربية مصيره^(٢) باعتبارها حلا سياسيا أمثل يقوم على اتفاق الطرفين، والقرار ١٥٤١ (٢٠٠٤)، المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٤،

وإذ تحيط علما بردود الطرفين والدول المجاورة على المبعوث الشخصي للأمين العام، بشأن خطة السلام، الواردة في تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٣^(٣)،

وإذ تؤكد من جديد مسؤولية الأمم المتحدة إزاء شعب الصحراء الغربية،

وإذ تلاحظ مع الارتياح بدء نفاذ وقف إطلاق النار وفقا لاقتراح الأمين العام^(٤)، وإذ تؤكد الأهمية التي تعلقها على الحفاظ على وقف إطلاق النار باعتباره جزءا لا يتجزأ من خطة التسوية،

وإذ تسلط الضوء، في هذا الصدد، على صلاحية خطة التسوية، وتلاحظ في الوقت نفسه الاختلافات الجوهرية بين الطرفين في تنفيذها،

وإذ تؤكد أن عدم تحقيق تقدم في تسوية النزاع حول الصحراء الغربية لا يزال يسبب معاناة لشعب الصحراء الغربية، ويظل مصدرا محتملا للقلق في المنطقة، ويعوق التنمية الاقتصادية لمنطقة المغرب العربي، ونظرا لذلك، فإن من الضرورة القصوى البحث عن حل سياسي،

وإذ ترحب بالجهود التي يبذلها الأمين العام بحثا عن حل سياسي مقبول من الطرفين من شأنه أن يسمح لشعب الصحراء الغربية بتقرير مصيره،

(١) انظر S/21360 و S/22464 و Corr.1.

(٢) S/2003/565، و Corr.1، المرفق الثاني.

(٣) S/2003/565، و Corr.1.

(٤) انظر A/58/171.

- وقد درست الفصل ذا الصلة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٥)،
- وقد درست أيضا تقرير الأمين العام^(٤)،
- ١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٤)؛
 - ٢ - تسلط الضوء على قرار مجلس الأمن ١٤٩٥ (٢٠٠٣) الذي أعرب فيه المجلس عن تأييده لخطة السلام من أجل تقرير شعب الصحراء الغربية مصيره باعتبارها حلا سياسيا أمثل يقوم على اتفاق الطرفين؛
 - ٣ - تواصل تأييدها القوي للجهود التي يبذلها الأمين العام من أجل تحقيق حل سياسي مقبول من الجانبين للتراع حول الصحراء الغربية؛
 - ٤ - تشني على الأمين العام لجهوده الهائلة وعلى الطرفين لما أبدياه من روح التعاون في دعم هذه الجهود؛
 - ٥ - تهيب بجميع الأطراف وبدول المنطقة إلى التعاون على الوجه الأكمل مع الأمين العام؛
 - ٦ - تعيد تأكيد مسؤولية الأمم المتحدة حيال شعب الصحراء الغربية؛
 - ٧ - تهيب بالأطراف إلى التعاون مع لجنة الصليب الأحمر الدولية لحل مشكلة مصير الأشخاص الذين اعتبروا مفقودين، وتهيب بالطرفين إلى الامتنال لالتزاماتهما بموجب القانون الإنساني الدولي بالإفراج دون أي تأخير عن جميع المحتجزين لديهما منذ بداية الصراع؛
 - ٨ - تطلب إلى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تواصل النظر في الحالة في الصحراء الغربية، وأن تقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين؛
 - ٩ - تدعو الأمين العام إلى أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

(٥) A/58/23 (الجزء الثاني)، الفصل الثامن. وبالنسبة للنص النهائي، انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ٢٣.